

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله (ص) غزوة في البحر كعشر غزوات في البر ومن قطع البحر فأجاز البحار فكأنما خاض نواحي البر كلها والمائد في البحر كالمتشط في دمه . قال المؤلف هذا حديث لا يصح قال ابن حبان خالد بن يزيد يروي الموضوعات عن الاثبات . حديث في بيع السلاح في الفتنة .

950 - أنبأنا عبد الوهاب بن المبارك قال أنا ابن بكران قال اخبرنا العتيقي قال أنا يوسف بن احمد قال نا العقيلي قال نا محمد بن اسماعيل قال نا عمر ابن سهل المازني قال نا بحر بن كنيز عن عبد الله اللقيطي هو ابن أبي عشر عن أبي رجاء عن عمران بن حصين قال نهى رسول الله (ص) عن بيع السلاح في الفتنة .

قال المؤلف هذا حديث لا يصح عن رسول الله (ص) وقد رواه محمد بن مصعب القرقيساني عن أبي الأشهب عن أبي رجاء فرفعه ووقفه تارة على عمران ابن حصين فأما بحر بن كنيز فقال يحيى ليس بشيء لا يكتب حديثه كل الناس أحب إلي منه وقال النسائي والدارقطني متروك وأما محمد بن مصعب فقال يحيى ابن معين ليس بشيء